

# إدارة المدرسة الابتدائية والإعدادية والمعاهد الثانوية

## تشابه أم اختلاف

### مقدمة

المؤسسة التربوية هي منظومة مكونة من مجموعة عناصر مادية وبشرية ومعنوية مترابطة يديرها مدير. حدّدت مهامه في الثانوي طبق الأمر عدد 123 المؤرخ في 17/09/1973، وحسب الأمر عدد 1257 لسنة 2007 بتاريخ 21 ماي 2007 وال الصادر بالرائد الرسمي عدد 42 بتاريخ 25 ماي 2007.

و جاء بالباب الأول : الفصل الأول : يضبط هذا الأمر تصنيف المؤسسات التربوية بالمرحلة الإعدادية وبالتعليم الثانوي والخطط الوظيفية بها : ( مؤسسة صنف : أ - ب - ج ).

الباب الثالث : القسم الأول : مشمولات المديرين والمديرين الأولين والمديرين الرؤساء.

✓ أ : في المجال الإداري والمالي.

- إحكام التصرف الإداري في شؤون التلامذة و عملهم و حسن تسيير المؤسسة التربوية بصفة عامة.
- إعداد مشروع ميزانية المؤسسة التربوية.
- السهر على التصرف الإداري والمالي للمؤسسة التربوية بصفته أمرا بالصرف.
- تمثيل المؤسسة التربوية أمام الغير.
- المراقبة الإدارية لعمل المدرسين.

✓ ب : في المجال البيداغوجي.

- السهر على تنفيذ السياسة التربوية وتحقيق الأهداف التربوية الوطنية على مستوى المؤسسة التربوية طبقا للترتيب والتشاريع الجاري بها العمل.
- ضبط التنظيم البيداغوجي للمؤسسة التربوية.
- رئاسة مجالس الأقسام والتربية والتوجيه.
- تنظيم عمل مجموعات الدراسات البيداغوجية بالتنسيق مع إطار التفقد البيداغوجي.
- المراقبة البيداغوجية لعمل المدرسين وخاصة من خلال المتابعة المستمرة لسير الدروس من خلال الزيارات التي يقوم بها للأقسام.
- السهر على الإعداد المحكم لجداول أوقات المدرسين والتلامذ.

✓ ج : في مجال الحياة المدرسية.

- السهر على تطوير الحياة المدرسية داخل المؤسسة التربوية وتأطير التلامذة وتأمين مناخ تربوي يتدرّبون فيه على آداب المواطنة وقواعدها.
- السهر على وضع وإنجاز المشاريع والبرامج التربوية والثقافية والترفيهية والاجتماعية والرياضية بالمؤسسة التربوية.
- السهر على استغلال الزمن غير المخصص للتعلّمات استغلاًلا يسهم بنجاعة في تحقيق الأغراض المرسومة للحياة المدرسية.
- العمل على تحقيق الأهداف المميزة للمؤسسة التربوية انطلاقا من واقعها الخصوصي وذلك في كتف الأهداف التربوية الوطنية.
- رئاسة مجلس المؤسسة والمجلس البيداغوجي بالمؤسسة التربوية.

وبصفة عامة، يكلف المديرون والمديرون الأولون والمديرون الرؤساء بكل مهمة أخرى تعهد إليهم من قبل وزير التربية.

أما بالنسبة للتعليم الابتدائي فحددت هاته المهام طبقاً للأمر الصادر في 1973/03/23 بالرائد الرسمي والتي تتمثل في :

تكليف مدير المدارس الابتدائية التي عهدت إليه بتنظيمها من الناحية البيداغوجية كما أنهم مسؤولون عن الأدوات الموجودة بها ويسهرون على تطبيق التراتيب والتعليمات البيداغوجية والإدارية ويحفظون النظام داخل المدرسة ويراقبون عمل التلاميذ وهم بصفة عامة مكلفوون بالسهر على حسن سير المدرسة كما أنهم مسؤولون عن التصرف الاقتصادي والمالي إذا كانت المدرسة مشتملة على قسم للمبيت أو على مطعم مدرسي.

ويمكن تلخيص هذه المهام مشتركة في الجدول البياني التالي :

## إدارة المدرسة الابتدائية والإعدادية والمعاهد الثانوية

### تشابه أم اختلاف

المجال	الابتدائي	الإعدادي والثانوي	ملاحظات/مقترنات
المهام الإدارية ترتبط كلها بشؤون التلامذة والعاملين بالمدرسة	ينجزها المدير بمفرده وي ساعده ناظر بعض المدارس	يشرف على إنجازها المدير بمساعدة الإطار الإداري	بعث خطة كاتب عام للإعدادي والثانوي للإشراف على المهام الإدارية دعم المدارس الابتدائية بدارين
المهام البداغوجية	ينجزها المدير بمفرده	ينجزها المدير بالتعاون مع المرشد التربوي بالمدارس الإعدادية والناظر بالمعاهد	تشعب المهام وكثرتها أثر سلبياً على المهام البداغوجية لمدير المؤسسة : التفرغ الكلي لمدير الابتدائي. دعم النقد والإرشاد بالمؤسسات التربوية. إنشاء دوائر تقد في مختلف المجالات جهوية ولما محلياً على غرار الابتدائي وإعفاء المديرين من الزيارات البداغوجية.
التصريف المالي	الاعتمادات المرصودة للمدرسة لا ترقى للمطلوب	ترصد للإعدادي والثانوي ميزانية بعنوان التسيير.	تمكين المدرسة الابتدائية من اعتماد قار وكاف لتغطية النفقات ضبط مقاييس علمية لإسناد الاعتمادات. إعطاء مزيد من الصالحيات للمدير بوصفه الأمر بالصرف في توزيع الميزانية حسب خاصية المؤسسة وعدم تقديره بمبالغ ونوصيات مسقطة. إعفاء مدير المدارس الابتدائية من خطة وكيل مقاييس مساعد واعتماد تنزيل معاليم التأمين بالبريد.
التصريف في الموارد المادية صيانة التجهيزات	صيانة التجهيزات المدير وسيط بين المؤسسة والمندوبيّة الجهوية في كل ما يتعلق بتوفير التجهيزات وصيانتها.	المدير يشرف على اقتناء التجهيزات وصيانتها.	بعث خلية جهوية توكل لها مهام الصيانة.

<p>إعطاء مدير المدرسة الابتدائية صلوحية التدخل وخاصة في الحالات العاجلة مع توفير الاعتمادات اللازمة.</p> <p>ضبط برنامج صيانة جهوي يراعي حاجيات المؤسسة.</p>	<p>ينتقل المدير جزئياً في حدود الاعتمادات المرصودة ويطلب تدخل</p>	<p>يحدد المدير الحاجيات ويرسل المندوبية.</p>	<p>صيانة الفضاءات والبناءات</p>
<p>تدعم جميع المؤسسات بمختلف أصنافها بالإطار البشري اللازم.</p> <p>تكليف منتقين عن كل صنف لتخفيف الضغط على مدير المؤسسة.</p>	<p>المدير يشرف على العاملين بالمؤسسة من عملية ومدرسين وأعوان إداريين وأعوان مخابر وقيمين.</p> <p>وبإمكانه تفويض بعض من مهامه إلى مساعدين.</p>	<p>المدير يشرف على الإطار التربوي (معلمين مع أعوان تنظيف)</p>	<p>التصريف في الموارد البشرية</p>
<p>كثافة ساعات التدريس بالابتدائي والإعدادي والثانوي والضغط على الفضاءات تعيق إنجاز المشروع الثقافي</p> <p>إعادة النظر في الزمن المدرسي وحجم ساعات الدراسة.</p> <p>تضييق فضاء زمني محدد للنشاط الثقافي والرياضي.</p> <p>انتداب مختصين في التنشيط الثقافي للتبشير.</p> <p>انتداب مختصين في علم النفس التربوي والاجتماعي قصد التفرغ لعملية الإصغاء والإنصات.</p> <p>تركيز هيكل صحي مختص داخل المؤسسات التربوية.</p>	<p>يعد المدير مشروع التنشيط الثقافي لمساعدة مجلس المؤسسة.</p>	<p>يعد المدير مشروع التنشيط الثقافي بمساعدة مجلس المؤسسة.</p>	<p>المجال الثقافي والاجتماعي والرياضي</p>

## - خاتمة -

يمكن القول أن هناك مجالات تشابه كثيرة على مستوى المهام لكن جوانب الاختلاف أعمق وأكثر على مستوى التسيير وإطار الإشراف والاعتمادات .

هذا وتوصي اللجنة بـ :

- العمل على إيجاد صيغ جديدة لانتداب مديري المؤسسات التربوية بأصنافها الثلاث : الإعدادي والثانوي.
- الخضوع لدورة تكوينية تسبق بامتحان تؤهله للحصول على رتبة مدير مؤسسة بحسب الصنف المترشح له.
- الدرج في رتبة مدير بحسب الكفاءة مع حواجز تشجيعية (معنوية ومادية).
- تحبيب المدير والمؤسسة التربوية عن كل نشاط سياسي.

المقرر : محمد نجيب السعودي  
مدير معهد الآثار بسبططلة